الصلوات الخمس بوضوء واحد وان عمر رضي الله عنه سأله فقال
عمدا فعلته وتعقب بانه على تقدير القبول بالنسخ كان
قبل الفتح بدليل حديث سويد بن النعمان فانه كان في خيبر
وهي قبل الفتح بزمان انتهى قلت كيف كنتم تصنعون اقول
قلت عمرو بن عامر والخطاب للصحابة رضي الله عنهم قال انس
رضي الله عنه يجزئ بضم اوله من اجزأ اي يكفي احدنا
الوضوء بالرفع فاعل واحدنا منصوب مفعول يجزئ هالم
يحدث وعند ابن ماجة وكنا نحن نصلي الصلوات كلها بوضوء
واحد وملذهب الجمهور ان الوضوء لا يجب الا من حدث
وذهبت طائفة الى وجوبه لكل صلاة مطلقا من غير حدث
وهو مقتضى الآية لان الامر فيها معلق بالقيام الى الصلاة
وهو يدل على تكرار الوضوء وان لم يحدث لكن اجاب جماعة
في كشافه بانه يحتمل ان يكون الخطاب للمحدثين او ان الامر
للندب وسنح ان يحمل عليهما معا على قاعدتهم في عدم حمل
المشترك على معنييه لكن مذهبنا انه يحمل اذا عليهما وخص
بعض الظاهرية والشيعة وجوبه لكل صلاة بالمتيمم
دون المسافرين وذهب ابراهيم النخعي الى انه لا يصلي
بوضوء واحد اكثر من خمس صلوات وهذا الحديث من السداسيات
ورواته ما بين فريابي وكوفي وبصري وللمولف فيه سندان
في الاول التحديث بالجمع والعنعنة وفي الثاني بصيغة
الجمع والافراد والعنعنة وفائدة اتيانه بالسندين مع ان

الاول عال

الاولى عال لان بين المولف وبين سفيان فيه رجل والثاني نازل
لان بينهما فيه اثنان ان سفيان مدلس وعنعنة المدلس لا يحتج
بها الا ان يثبت سماعه بطريق آخر ففي السند الثاني ان سفيان
قال حدثني عمرو واخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة
وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء
قال حدثنا ولابن عساكر اخبرنا سليمان يعني ابن بلال كما في
رواية عطف قال حدثني ولابن عساكر حدثنا يحيى بن سعيد
الانصاري قال اخبرني بالافراد بشير بن يسار بضم الموحدة
والمعجمة في السابق وبفتح المثناة والتحتية والسين المهملة
في اللاحق قال اخبرني بالافراد سويد بن النعمان بضم
السين وفتح الواو الاوسي المدني قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء وهي ادنى
خيبر صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما صلى
دعا بالاطعمة فلم يوت الا بالسويق فاكلنا وشربنا من الماء
ومن مايع السويق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى صلاة
المغرب فمضمض من السويق ثم صلى لنا ولابي ذر عن المستملي
وصلى لنا المغرب ولم يتوضأ والجمع بين حديثي الباب ان فعله
صلى الله عليه وسلم الاول كان غالب احواله لكونه الافضل
وفعله الثاني ليبان الجواز وهذا الحديث من الخماسيات
وفيه التحديث بالجمع والافراد وليس للمولف حديث لسويد
ابن النعمان الا هذا وقد اخرجه في مواضع كما مر التنبيه عليه

Copyright © King Saud University